

بمقتضى أمر عدد 487 لسنة 2009 مؤرخ في 19 فيفري 2009.  
سمي السيد معز الدريدي مراقبا للمالية من الدرجة الثانية بوزارة  
المالية.

بمقتضى أمر عدد 488 لسنة 2009 مؤرخ في 19 فيفري 2009.  
سمي السيد سامي بن جنات مراقبا للمالية من الدرجة الثانية بوزارة  
المالية.

قرار من وزير المالية مؤرخ في 19 فيفري 2009 يتعلق بضبط  
قائمة البضائع الخاضعة إلى قاعدة إثبات المصدر.  
إن وزير المالية.

بعد الاطلاع على مجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون عدد 34  
لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان 2008 وخاصة الفصل 290 منها،  
وعلى تعريفه معالم الديوانة عند التوريد، كما تم إصدارها بالقانون  
عدد 113 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 وعلى جميع  
النصوص التي تقتضها أو تمتتها،  
وعلى قرار وزير المالية المؤرخ في 4 جوان 2002 المتعلق بتطبيق  
الفصل 188 من مجلة الديوانة.

قر ما يلي :

الفصل الأول . تخضع المنتجات المنصوص عليها بالجدول الآتي إلى  
قاعدة إثبات المصدر طبقا لأحكام الفصل 290 من مجلة الديوانة :

بمقتضى أمر عدد 482 لسنة 2009 مؤرخ في 19 فيفري 2009.  
سميت السيدة يسر كاهية مراقبا للمالية من الدرجة الثانية بوزارة  
المالية.

بمقتضى أمر عدد 483 لسنة 2009 مؤرخ في 19 فيفري 2009.  
سمي السيد حمادي بن عمر مراقبا للمالية من الدرجة الثانية  
بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 484 لسنة 2009 مؤرخ في 19 فيفري 2009.  
سمي السيد لطفي الحرزلي مراقبا للمالية من الدرجة الثانية بوزارة  
المالية.

بمقتضى أمر عدد 485 لسنة 2009 مؤرخ في 19 فيفري 2009.  
سميت الأتسة منى العيد مراقبا للمالية من الدرجة الثانية بوزارة  
المالية.

بمقتضى أمر عدد 486 لسنة 2009 مؤرخ في 19 فيفري 2009.  
سمي السيد عادل اللطيفي مراقبا للمالية من الدرجة الثانية بوزارة  
المالية.

أعداد تعريفه المعالم الديوانية	بيان المنتجات
02.10	لحوم وأحشاء وأطراف صالحة للأكل، مملحة أو في ماء مملح، مجففة أو مدخنة، دقيق ومساحيق صالحة للأكل من لحوم وأحشاء وأطراف
04.06	الجبن بما في ذلك جبن اللبن المخثر
مستخرج من 05.08 ومن 96.01	المرجان (خام أو مصنع)
07.13	البقول الجافة (حمص، عدس، لوبيا، فول.....) وإن كانت مقشرة أو مكسرة
مستخرج من الفصل 08	الغلال والفواكه الطازجة والفواكه الجافة
09.01	القهوة
09.02	الشاي
مستخرج من الفصل 09	التوابل
مستخرج من 13.01	اللوبيان
مستخرج من 16.04	التن والكافيار وأبداله المحضرة من بيض الأسماك
17.04	مصنوعات سكرية (بما فيها الشوكولاتة البيضاء والملك) لا تحتوي على الكاكاو
18.06	شوكولاتة ومحضرات غذائية أخرى تحتوي على الكاكاو
مستخرج من 19.05	منتجات البسكويت
20.04 و 20.05	خضر أخرى محضرة أو محفوظة بغير الخل أو حمض الخليك مجمدة أو غير مجمدة
مستخرج من 20.09	عصير الغلال السائل أو المجفف
مستخرج من 21.02	خمائر حية أو ميتة ومساحيق محضرة للتخمير
21.04	الحساء والعرق ومحضرات إعدادها، محضرات غذائية مركبة متجانسة

أعداد تعريفه المعاليم الديوانية	بيان المنتجات
مستخرج من 22.02	مشروبات غازية
22.03	الجنة (البيرة) مصنوعة من الشعير الناضج
مستخرج من 22.07 و 22.08	المشروبات الروحية والمشروبات الكحولية المحطرة وغيرها من المشروبات الروحية
مستخرج من 24.02	التبغ المصنع (لثانف غليظة بأنواعها، لثانف صغيرة ولثانف عادية) باستثناء ما هو معروض للبيع من طرف الوكالة الوطنية للتبغ والوقيد
مستخرج من 24.03	تبغ بجميع أنواعه باستثناء ما هو معروض للبيع من طرف الوكالة الوطنية للتبغ والوقيد
الفصل 29	المنتجات الكيميائية العضوية
30.03 و 30.04	الأدوية
الفصل 33	الزيوت الأساسية والراتنجات : العطور ومواد التجميل ومستحضرات الحمام
مستخرج من 34.01	الصابون
36.01	مساحيق البارود
36.02	المتفجرات المحضرة عدى مساحيق البارود
36.03	قتائل الأمان، قنابل للتفجير، كرسولات للاشتعال أو التفجير وأجهزة إشعال، مفجرات كهربائية
مستخرج من 36.04	ألعاب نارية وأصناف أخرى للتسلية (فوشيك)
36.05	ثقاب كبريت باستثناء ما هو معروض للبيع من طرف الوكالة الوطنية للتبغ والوقيد
مستخرج من 38.08	المبيدات
40.11	إطارات خارجية جديدة من مطاط
40.13	أنابيب داخلية هوائية من مطاط
مستخرج من 42.02	منتجات جلدية
مستخرج من 42.05	
مستخرج من 42.03	البسة ولوازمها من جلد طبيعي أو مجدد ما عدى تلك التي هي صالحة للوقاية في جميع المهن وللإستعمال في الرياضة
الفصل 43	جلود بقراء طبيعية وفراء اصطناعية ومصنوعاتها
مستخرج من الفصل 50 إلى مستخرج من الفصل 55 ومستخرج من الفصل 58	أقمشة
51.01	الصوف غير مندوف وغير ممشط
الفصل 57	السجاد وأغطية أرضية أخرى من مواد النسيج
مستخرج من 59.03	نسيج مشربة أو مطلية أو مغطاة أو منضدة بلدان
الفصل 60	أقمشة مصنرة
الفصل 61	البسة وتوابع البسة من مصنرات (بما في ذلك قفازات السلامة)
الفصل 62	البسة وتوابع البسة من غير المصنرات
مستخرج من الفصل 63	الأغطية والمصنرات
مستخرج من الفصل 64	الأحذية بجميع أصنافها
مستخرج من 66.01	المطاريات
مستخرج من 68.06	الصفائح والمواد العازلة
69.10	أدوات صحية من خزف
مستخرج من 70.07	بلور السيارات
الفصل 71	لؤلؤ طبيعي أو مستنبت، أحجار كريمة أو شبه كريمة، معادن ثمينة، معادن عادية مكسوة بقشرة من معادن ثمينة، مصنوعات من هذه المواد، حلي مزيفة، نقود

أعداد تعريفية المعالم الديوانية	بيان المنتجات
مستخرج من 73.17	مسابير
مستخرج من 73.18	صواميل
مستخرج من 73.21 ومستخرج من 73.23	التجهيزات المنزلية غير الكهربائية
الفصل 74	النحاس ومصنوعاته بما في ذلك فواصل وخردة النحاس
مستخرج من الفصول 73 و 85	السخانات
مستخرج من الفصول 39 و 69 و 70 و 76	الأواني المنزلية
مستخرج من 82.03 إلى 82.06	أدوات يدوية
مستخرج من 82.11	سكاكين ذات نصال قاطعة وإن كانت مسننة
مستخرج من 82.12	شفرات الحلاقة وشفرات آلات الحلاقة المؤمنة
82.13	مقصات ونصالها
مستخرج من 82.14	أدوات ومجموعات تجميل الأظافر بما فيها مبرد الأظافر
مستخرج من 82.15	ملاعق وشوكات
مستخرج من 83.01	أقفال من معادن عادية
مستخرج من 83.02	مفاصل كالتى تستعمل للأبواب والنوافذ
مستخرج من الفصل 84	قطع غيار ميكانيكية بما في ذلك قطع غيار محركات العربات السيارة
مستخرج من 84.14	مراوح طاولة أو أرض أو جدران أو نوافذ أو سقف ذات محرك كهربائي مندمج لا تتجاوز قدرته 125 واط
مستخرج من 84.15	مكيفات هوائية
مستخرج من 84.19 ومن 85.16	سخانات مياه
مستخرج من 84.67	مثاقب ذات محرك كهربائي مندمج
مستخرج من 84.70	آلات حاسبة وإلكترونية قادرة على العمل دون مصدر طاقة خارجي
مستخرج من الفصل 85	قطع غيار إلكترونية
مستخرج من 85.04	خانات التيار لأنابيب التفريغ
مستخرج من 85.06	بطاريات مولدة للكهرباء
85.08 و 85.09	مكاس كهربائية وأجهزة آلية كهربائية للاستعمال المنزلي ذات محرك مندمج
مستخرج من 85.10	أجهزة حلاقة وأجهزة قص الشعر ذات محرك كهربائي مندمج
مستخرج من 85.16	مكاوي كهربائية ومجففات الشعر والأفران الكهربائية
مستخرج من 85.17	أجهزة الهاتف الثابتة وأجهزة الهاتف الجوال
85.19	أجهزة التسجيل وإذاعة الصوت
85.21	أجهزة تسجيل وإذاعة الصوت والصورة بطريقة الفيديو وإن كانت متضمنة جهازا لاقطا مندمجا لإشارات الفيديو
مستخرج من 85.23	. عوامل معدة لتسجيل الصوت أو لتسجيلات مماثلة غير الأصناف المذكورة في الفصل 37 . اسطوانات وأشرطة وغيرها وإن كانت مسجلة
مستخرج من 85.25	الات فوتوغرافية رقمية
85.27	أجهزة استقبال للإذاعة وإن كانت مندمجة ضمن نفس الغلاف بجهاز تسجيل أو جهاز إذاعة الصوت أو يأخذ أصناف الساعات
مستخرج من 85.28	أجهزة إنقاط البرامج التلفزيونية بواسطة الأقمار الصناعية وأجهزة التلفزة
مستخرج من 85.29	أجهزة توجيه الهوائيات الصالحة للإنقاط لبرامج التلفزة عن طريق الأقمار الصناعية
85.36	قاطعات وواصلات كهربائية وواصلات المأخذ الكهربائية ومفاتيح كهربائية حائطية

بيان المنتجات	أعداد تعريفه المعاليم الديوانية
فوانيس وأنابيب إضاءة	85.39
كوابل	مستخرج من 85.44
المجلات الكاملة	87.08
قطع غيار الدراجات النارية والعادية	مستخرج من 87.14
النظارات	مستخرج من 90.04
آلات فوتوغرافية غير رقمية	مستخرج من 90.06
الساعات اليدوية	مستخرج من الفصل 91
الأسلحة والذخيرة، الأجزاء والملحقات الأخرى	الفصل 93
الأثاث المنزلي	مستخرج من 94.01 ومستخرج من 94.03 و94.04
ثريات وأجهزة إنارة	94.05
لعب أطفال بما فيها ألعاب الفيديو	مستخرج من الفصل 95
قداحات تشعل بالغاز	مستخرج من 96.13
التحف وأصناف التزيين	مستخرج من الفصول 44 و69 و70 و83 و96
<ul style="list-style-type: none"> <li>. المخدرات المنصوص عليها بالجدول (ب) الملحق للقانون عدد 52 لسنة 1992 المؤرخ في 18 ماي 1992 المتعلق بالمخدرات</li> <li>. المؤثرات العقلية</li> <li>. السلانف</li> <li>. المنشطات</li> <li>. البضائع المخلة بالأخلاق الحميدة (الكتب والصور والأفلام وكل أنواع الحوامل للتسجيلات الصوتية والمرئية).</li> <li>. البضائع الحاملة لعلامة صنع أو تجارة أو خدمات مقلدة.</li> <li>. أصناف الحيوانات والنباتات البرية المهدة بالانقراض وأجزاؤها المنصوص عليها باتفاقية واشنطن (اتفاقية سيتاس) المؤرخة في 3 مارس 1973.</li> <li>. منتجات الصناعات التقليدية.</li> <li>. محضرات غذائية للأطفال والرضع.</li> </ul>	مختلفات

الفصل 2 - لا تنطبق أحكام الفصل الأول على البضائع المعدة للاستعمال الشخصي والعائلي والتي لا تكتسي صيغة تجارية من حيث عددها أو كمياتها باستثناء المخدرات والمؤثرات العقلية والسلانف والمنشطات والبضائع المخلة بالأخلاق الحميدة وأصناف الحيوانات والنباتات البرية المهدة بالانقراض وأجزائها المنصوص عليها باتفاقية واشنطن (اتفاقية سيتاس) المؤرخة في 3 مارس 1973.

الفصل 3 - يلغى قرار وزير المالية المؤرخ في 4 جوان 2002 المتعلق بتطبيق الفصل 188 من مجلة الديوانة.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 19 فيفري 2009.

وزير المالية  
محمد رشيد كشيح

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الفتوشي